مسببات حوادث الحريق واثره في تعويضات شركات التامين
(بحث تطبيقي في عينة من شركات التامين العامة)
The causes of the fire and its impact accidents compensation insurance companies
(Applied Research in a sample of the general insurance companies)

مصطفى محمد حسن الكشوان
الباحث

أ.م. د احمد محمد فهمي البرزنجي
كلية الرافدين / ادارة اعمال

المستخلص

إن موضوع تطور حوادث تامين الحريق من أهم المواضيع، لأنه يندرج ضمن التأمين التجاري ، كما تتجلى أهميته لكونه مصدر أمان و واطمئنان للشخص المؤمن عليه وبذلك يجدر بنا الإشارة إلى أهمية التأمين ضد الحريق في المنشآت والمنظمات على اختلاف أنواعها، لما في ذلك من ضمان لموجوداتها من الزوال فضلا عن الحماية من الآثار المترتبة عن الحريق من ثم ضمان استمراريتها في أداء أنشطتها.

Abstract

The subject of the evolution of fire insurance of the hottest topics accidents, because it falls within the commercial insurance, as its importance is reflected for being a security source and contentment of the insured person and so it is worth pointing out the importance of fire insurance in enterprises and organizations of all kinds, because of the guarantee of its assets from meridian as well as protection from the effects of the fire therefore ensure continuity in the performance of their activities

١. المقدمة:-

كان الإنسان عبر العصور ولازال الى اليوم يبحث عن أفضل وسيلة تهيئ له الضمان والاطمئنان من المخاطر التي تهدده ، فلجأ في بداية الأمر إلى فكرة التضامن داخل القبيلة وبين أعضاء الأسرة وعن طريق الادخار للتوفير في أوقات الرخاء ما يحتاج له أوقات الشدة لمواجهة حوادث الصدفة وتبين له مع مرور الزمن ، أن هذه الوسائل وإن كانت مجدية فهي غير كافية لمحو آثار الكوارث التي قد تتحقق سواء بفعل الإنسان ذاته أو بفعل الطبيعة. وقد اتجه الإنسان في النهاية للحصول على الأمان إلى مؤسسات مؤهلة قادرة على تغطية المخاطر وذلك بواسطة عقود التأمين، وإن ما يهمنا بالتأكيد في المراحل التي مر بها التأمين إلى أن وصل إلى ما هو عليه اليوم هو التعويض أو المبلغ الذي يمكن بواسطته تغطية الخطر الذي وقع ، وبعبارة أخرى المبلغ الذي يقدم الأمان و الطمأنينة و الضمان فسعي

الفرد وراء تحقيق هذا جعله يتتبع مختلف مراحل تطور التأمين عله يجد في كل فكرة من أفكاره تغطية أفضل و أكثر ضمانا من التي مرت. ومن هنا كان اختيارنا لهذا الموضوع تامين الحريق هو احد فروع التأمينات العامة ذات الاهمية الكبرى سواء كان على نطاق السوق المحلي او الخارجي للتامين ، ومع التقدم العلمي والتكنلوجي الذي يواكب الحياة ومع كثرة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والاتجاه الى زيادة رؤوس الاموال المستثمرة في المشروعات وهنا يظهر الحاجة الى الغطاء التاميني الذي يحمي تلك الممتلكات من جميع الاخطار ولاسيما اخطار الحريق وعلى مر السنوات الماضية لعب التامين من الحريق دور بارزا في تقديم تلك الحماية .

٢ـ الاطار النظري:-

٢ـ١ تعريف الحريق :- ان وثائق التامين من الحريق المتداولة في العراق وكذلك المواد القانونية المتعلقة بهذا الخطر لم تعرف وتبين المقصود بالحريق . فمن المعلوم ان للحريق في التامين معنى يختلف عما هو شائع في تفسير هذه الكلمة وهناك تعريفات عدة للحريق ومنها :-

ـ التأكسد السريع للمواد (حمادي، ١٩٧٧: ٢٤) .

ـ ((التفاعل الكيمياوي السريع بين المواد الذي بواسطته تنطلق الحرارة واللهب)) (علوان ،٢٠١٤: ٧٧)

(تفاعلات كيميائية مستمرة تنشأ غالبًا من تأكسد المواد المحترقة بالأوكسجين، اذ تتحرر نتيجة لهذه التفاعلات الطاقة الحرارية وقد يتكون اللهب و يتصاعد الدخان وغازات أخرى) (http://ar.wikipedia.org)

٢ـ٢ التعريف التأميني للحريق:-

لم تورد وثائق التامين من الحريق أي تعريف للحريق وانما اشارت فقط الى الحريق بوصفه السبب المباشر للخسارة التي تلتزم بتعويض المؤمن له عنها بموجب وثائق التامين من الحريق .ان وثيقة التامين من الحريق تنص على اذا "هلكت الاموال المؤمن عليها او تضررت بفعل الحريق او صاعقة في أي فتره طوال مدة التامين فان الشركة ملزمة بتعويض الضرر المادي الذي قد يصيب هذه الاموال وعلى ان لا يتجاوز هذا الالتزام في أي حال من الاحوال مبلغ التامين".(د. الكاشف، واخرون،٢٠٠٤: ١٢٠).
ان عملية الاحتراق هذه لكي تتم لابد من توافر الاتي : (حمادي ،١٩٧٧: ٢٥)

١. المادة المتأكسدة ٢. المادة المؤكسدة ٣. درجة الحرارة المناسبة والموصلة لدرجة الاتقاد

من التعريفات السابقة للحريق بالمعنى التاميني يمكن تقسيم النار على نوعين هما :

ـ النار الصديقة :-" وهي تلك النار التي تشعل في حيز معين لتحقيق غرض معين كالطهى او التدفئة ولا تترك هذا الحيز حتى تخمد اي انها التي لا يترتب عليها نقص في قيمة الاصل او زيادة قيمته". (د. شوقي، :١٦٢)

ـ النار العدوة :- "هي تلك النار التي لا تشعل عمدا او تشعل عمدا في مكان او حيز معين ولكنها لسبب او لاخر تتعداه الى حيز او مكان اخر وهذه النار يترتب عليها نقص في قيمة الاصل او فناؤه" (عبد الله، ١٩٦٧: ٣٥٩) .

٢ـ٣الخسائر المالية المترتبة على خطر الحريق:-

لا تقتصر الخسائر التي تغطيها وثيقة التامين من الحريق على تلك الخسائر الناشئة عن خطر الحريق فحسب وانما تمتد التغطية التي تقدمها وثيقة العادية للعديد من الاخطار الاخرى المرتبطة بخطر الحريق لاسيما اخطار الحريق المستحدثة ومنها:-(ابو بكر ،السيفو، ٢٠٠٩: ٢٠٤)

١. الارهاب .٢. التماس الكهربائي، بسبب كثرة المولدات الكهربائية .

٣. انفجار الغاز المستعمل للإنارة وللحاجات المنزلية .٤. الصواعق وغيرها.

اما الوثيقة الشاملة فتقدم للمؤمن له حماية تأمينية ضد جميع الاخطار .

الشكل(١)

يوضح الخسائر الناتجة عن خطر الحريق

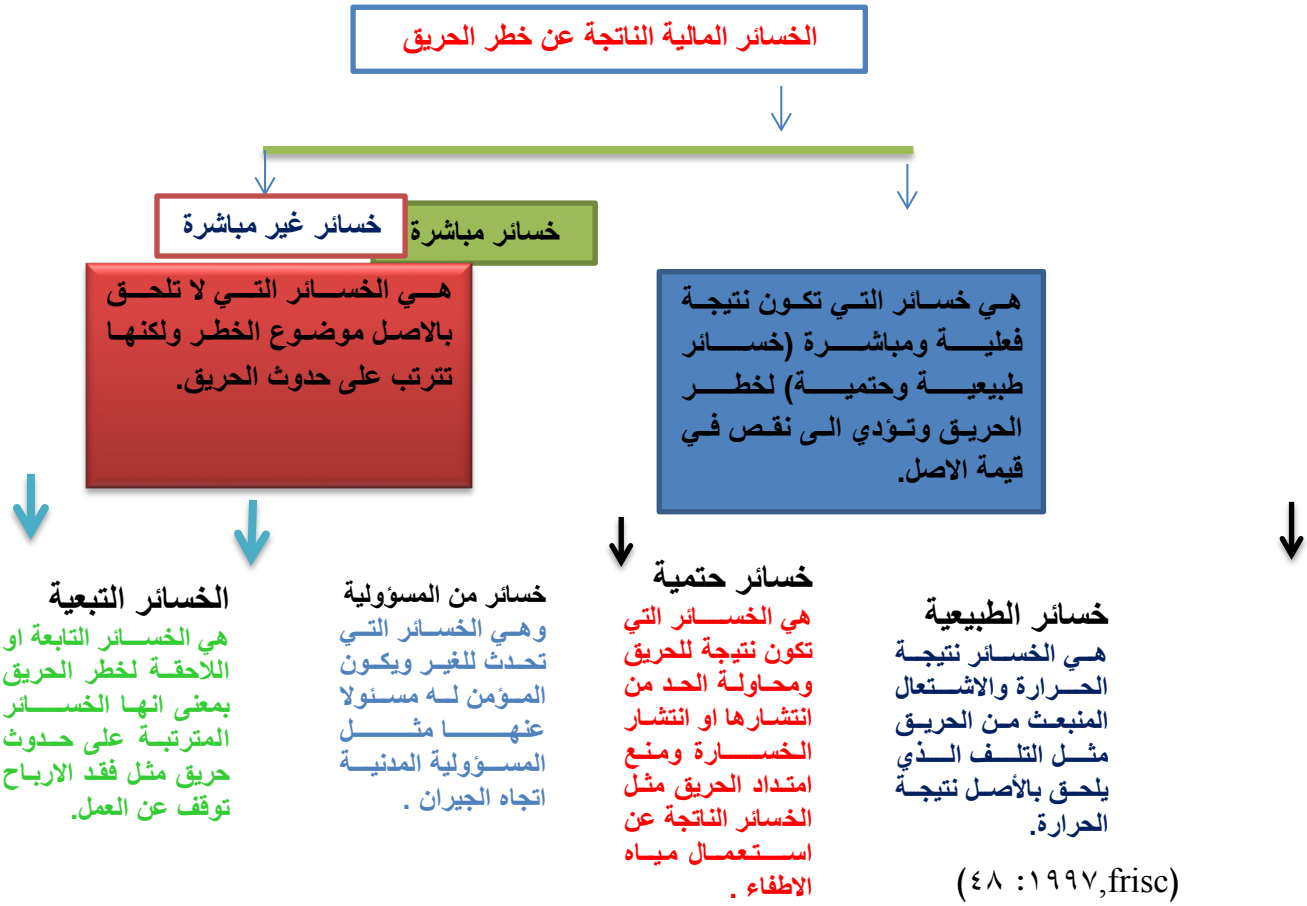

(frisc,١٩٩٧: ٤٨)

قبل الدخول في حوادث الحريق يجب معرفة اهم مسببات الحريق ان مسببات الحريق كثيرة ومختلفة يمكن اجمالها بالأسباب الاتية:-

١ـ الاهمال من اهم مسببات الحريق فهو المصدر الاساس لأكثر الحرائق ومن امثلة ذلك ما يلي:-

أ ـ الاهمال في القاء اعقاب السجائر واعواد الكبريت في الاماكن التي توجد بها مواد قابلة للاشتعال. ب الاهمال في العناية بالأسلاك والاجهزة الكهربائية مما يحدث شرر ينتج عنه حريق.(فلاح،٢٠٠٨: ٥٨)

٢ـ عدم توقي الحذر عند استخدام ادوات اللحيم او الات من شأنها احداث شرر مما يؤدي الى الحريق.

٣ـ التلاعب بالأجهزة والتأسيسات الكهربائية غالبا ما يحدث شرارة او تقصير في الدائرة الكهربائية قد ينتج عنها حريقا.(علوان،٢٠١٤: ٧٩).

٤ـ عدم العناية بنظافة المحل قد يكون سببا في نشوب الحريق لاسيما اذا كانت الاوساخ سريعة الالتهاب.

٤ـ٢ انواع حوادث الحريق:-

سوف نقتصر في هذا المطلب على حوادث الحريق في العراق وهي كما يلي :-

أ. التماس الكهربائي :- "كثيراً ما نقرأ عن أخبار حوادث حرائق قد تنشب في المباني السكنية أو المحال التجارية أو المصانع والمعامل .. وفي نهاية الخبر يتم التوقع أولياً ومبدئياً أو الظن بأنه من المحتمل أن يكون الحريق بسبب أو نتيجة (ماس) كهربائي وسؤالنا هنا هو : ما المقصود بهذه العبارة(ماس كهربائي)..لاشك بوجود الكهرباء في كل مكان وهذا يعني أسلاكاً وكابلات معدنية (نحاسية والمنيوم) في التمديدات على الجدران والاسقف وتحت الأرض الظاهرة منها أو المخفية وضمن أنابيب وغير ذلك كما أن معظم التجهيزات الكهربائية قد تحتوي محركات وملفات أسلاك ناهيك عن تجهيزات التكنولوجيات الحديثة والتي لها (وحدات –بلوكات) تتعرض الى السخونة والحرارة اذ نجد بداخلها (مراوح تهوية) صغيرة للتبريد أو امتصاص وطرد الهواء الساخن الى خارج الجهاز" ." (http://ar.wikipedia.org)إن كلمة (ماس) هي من (تماس) أو (مس) بمعنى ان يتم (التماس) ما بين مادتين أو جسمين أي اتصال وتماس وفي الكهرباء من المعروف ان التيار الكهربائي هو تدفق الكترونات في الأسلاك المعدنية وهذا التدفق يؤدي الى احتكاك وحرارة كما أن الأسلاك من نوعين (موجب وسالب أو ساخن وبارد)وهذه الثنائية القطبية متنافرة ولا ينبغي توفر تماس أو ماس أو وصل أو وصلة فيما بينهما وفي حال تم التماس بين الموجب والسالب تحدث شرارة نارية (تفريغ) قوية ولذلك يتم عزل الاسلاك بمواد مطاطية بلاستيكية خاصة لمنع التماس ولمنع حدوث شرارة"(كهرباء العرب، العدد١٦ ، ٢٠١٠: ٢٣).

العلاقة بين الكهرباء والحريق :- لتوضيح العلاقة بين الكهرباء والحريق لابد من استعراض العلاقة بين التيار الكهربائي والحريق من جهة والعلاقة بين الكهرباء الساكنة والحريق من جهة اخرى . فيما يتعلق بالتيار الكهربائي فانه يتضمن مسببات مثل اهمال الصيانة الكهربائية سواء للأجهزة او للتمديدات و الاستعمال الخاطئ للأجهزة وكذلك التركيبات الغير النظامية للتمديدات الكهربائية ونضام التأريض . اما فيما يتعلق بالكهرباء الساكنة فان حالات الحرائق الناجمة عنها قليلة جدا بالمقارنة مع غيرها من الحرائق الانه وبسبب كثرة اماكن نشوء وتراكم الكهرباء الساكنة ، وما يرافقها من خطر نشوب حريق فلا بد من الاخذ بالحسبان امكانية كونها سببا محتملا للحريق . (عباسي ،٢٠٠٨: ١٣)

ب ـ الحريق العمدي :-

تزداد جرائم الحريق العمد في العالم ازديادا ملحوظا وذلك تبعا للتطور العلمي في العالم كما ان اسباب ودوافع الحريق العمد تنوعت واختلفت تبعا لذلك فهناك جرائم الاحراق للحصول على التعويض الحكومي وهناك الاحراق للحصول على تعويض التامين وغيرها.

الصفات المميزة للحريق العمد :-

الحريق العمد يتميز عن غيره من الحرائق ببعض الظواهر التي تدل عليه ويمكن عن طريق تتبعها الحكم بعمدية الحريق وهناك سمات ينفرد بها الحريق العمدي ومنها(الضلعان،١٩٩٠: ٥)

١. ((الانتشار والتدمير التام اذان الحريق العمد لا يتوقف اثره في تدمير مكان الجريمة فحسب بل قد يصل التدمير الى اماكن اخرى .

٢. ضياع الاثار المادية في موقع الحريق وتدميرها فالحريق العمد يدمر الاثار المادية التي يمكن ان ترشد على الجاني او تدل على دوافع او اسباب ارتكاب الجريمة.

٣. جريمة خفيفة اذانها لا تحتاج الى اعداد نفسي طويل او عسير ولا تتطلب المواجهة مع المجني عليه بل انها تتطلب الخفة في التنفيذ

٤. تعدد نقاط البداية في موقع الحريق فالجاني يعمد الى تهيئة عناصر السرعة في ارتكاب الجريمة وحتى يضمن اهدافه كاملة فانه يعمد الى تعدد نقاط البداية لضمان سرعة انتشار النار.))

٥. ((غالبا يتم في الحريق العمد العثور على بقايا الوسائل المستخدمة في اشعال النار

٦. صعوبة التحقيق في هذا النوع من الجرائم اذ ان الجاني يعمل على طمس اثار الجريمة التي قد تدل عليه ويساعده في ذلك انتشار النار .

٧. سرعة انتشار النار في مكان الحريق وذلك تبعا لتعدد نقاط البداية والمواد المستخدمة في اشتعال النار.

٨. وجود اثار لتخريب انظمة كشف الحريق او انظمة الاطفاء)). (المرشد ، ٢٠٠٤: ٤٠)

ج ـ الارهاب :- وتعد ظاهرة (الارهاب) وانتشارها على الساحة الدولية والعالمية من الظواهر شديدة الخطورة التي تهدد آمن وسلامة الدولة بفعل كثرة الحوادث واتساع نطاقها، وازدياد عدد ضحاياها وتعاظم آثارها المدمرة . فهو من الظواهر القديمة، الجديدة، (قديمة) تعود جذورها منذ القرن التاسع عشر، لأنها من الظواهر الاجتماعية التي لازمت السلوك البشري منذ بدايته وشهدت اتساعا" في نطاقها وانتشارها في جوانبها كافة وتعددا" في منطلقاتها التي اشار اليها الاديب الفرنسي "فيكتورهيجو" بكلمات لوصف (الارهاب) بأنه موجود في ذلك القرن(التاسع عشر) وما قبل هيجو في رواية(البؤساء) "الاستبداد والارهاب نريد التقدم بهدوء" وأن الارهاب المعاصر قد ظهر بصورته الاحترافية القائمة على التخطيط واستخدام التقنية للوصول الى الاهداف باقل التكاليف (الغرايبة،٢٠٠٥:٩).

و يعد (الارهاب) سلوكا" موجود منذ أمد بعيد وله اسبابه ودوافعه المختلفة الا أن المجتمع الدولي لم يتفق بعد على تعريف محدد لصعوبته والذي يعد الخطوة الاولى عن طريق التوصل الى حل جذري لمشكلة التعريف(فاضل،١٩٩١:٧٤). وعليه فقد حظيت ظاهرة (الارهاب) باهتمام الباحثين والمفكرين في جميع الاختصاصات بسبب انعكاسات الاسباب الاقتصادية والاجتماعية والدينية والفكرية والنفسية على كل جوانب المجتمع، وتحولت الى تهديد لا يعرف له حدوداً جغرافية او سياسية وعلى اساس ذلك اعطيت تعاريف مختلفة، وعدة من الباحثين والمفكرين، لما تحويه القواميس والموسوعات الاجنبية في ثناياها من تعاريف، وتعريف (الارهاب) حسب القانون العراقي، واخيراً سيتم الاتجاه الى تعريف الارهاب في مجال التأمين وذلك لعلاقته بدراسة البحث.

فقد عرف الإرهاب بانه:- (عمل من اعمال العنف يكون فيه نتائج التأثير النفسي على من نتائج التأثير المادية). (قسطنطين، ١٩٩٩: ٩)

ان وثيقة التامين من الحريق تغطي للحرائق الاعتيادية ومبالغ التعويض تخصص حسب الاضرار . "ان وثيقة التامين من الحريق تغطي للحرائق الناجمة من افعال الحريق الاعتيادية التي تتوافر فيها شروط الحريق اي الحريق الاعتيادي الذي يحصل نتيجة تماس كهربائي او اي شيء اخر اعتيادي اما الحرائق التي تحصل بسبب الاعمال الحربية والعسكرية فهي غير مشمولة بوثيقة تامين الحريق. واضاف انه بالإمكان طلب غطاء اضافي يقدم الى الشركة وهذه الاخيرة تدرسه واحتمال تعطي تغطية خطر الارهاب وهذا الامر حصل لدينا اما الوثيقة الاصلية فهي لا تغطي خطر الارهاب والاخطار العسكرية . واوضح ان مبالغ تعويض الحريق تخصص بحسب الاضرار الناجمة عنه ، لذلك يفترض بالشخص عندما يؤمن يعطي القيمة الحقيقية لأمواله كي يتم التعويض بنسبة ١٠٠ % ، وهي النسبة المؤمنة فعلا . وارتفعت في الآونة الاخيرة حوادث الحرائق سواء في العاصمة بغداد او باقي محافظات البلاد" .(http://www.alsharqpaper.com) .

٥.٢ الوقاية من الحريق :- بعد ان تم تعرف على بعض مسببات الحريق اذ إن التماس الكهربائي يشكل النسبة الاكبر من أسباب الحريق التي تحدث في الممتلكات، الأمر الذي يتطلب وجود تعاون بين شركات التأمين والدفاع المدني يعمل على بناء اسس متكاملة لحماية المنشأة والممتلكات عن طريق توعية الناس ضد مخاطر الطبيعية ومخاطر الحريق، ودعا المختصون إلى ضرورة الالتزام بتسعير وثائق التامين طبقا الى الاسس الفنية والحد من المنافسة بين شركات التامين في الاسعار، مع ضرورة وجود انظمة ادارية تتحكم في ادارة المخاطر والعمل مع المؤمن لهم على تطوير مستويات السلامة في المنشآت المؤمن عليها عن طريق التوصيات المتعلقة بأسس السلامة والالتزام بمستلزمات الوقائية للحماية من الحريق والأخطار الطبيعية الصادرة من الدفاع المدني".(عبد العزيز الفكي .(http://www.insurance4arab.com

بعض القواعد والاسس التي ينبغي اتباعها ومراعاتها للوقاية من الحريق تتمثل بما يلي:-

١ـ "النظافة والترتيب وتكدس البضائع :- يجب نظافة وترتيب المحل ضروري جدا اذ ان حدة الخطر تزداد في المحلات والمخازن غير المنتظمة التي لا تراعى فيها النظافة ويجب رفع النفايات ومخلفات البضائع بشكل دوري حتى لا يصبح هناك تكدس مما يساعد على انتشار النيران.

٢ـ توافر عنصر السلامة والجودة في التأسيسات وادامتها باستمرار .

٣ـ تصنيف خزن المواد حسب طرق المختلفة المناسبة لإطفاء الحرائق التي تشب فيها اخذين بنظر الاعتبار طبيعتها" .(مجلة الاتحاد ،١٩٩٦: العدد الخامس)

٤ـ "تخصيص اماكن ومخازن خاصة بالمواد الخطرة .

٥ـ تهيئة وسائل الاطفاء الحديثة الاتوماتيكية لإطفاء الحريق من بداياته.

٦ـ الاستعانة بخبرة دوائر الاطفاء المختصة في كل ما يتعلق بتنظيم امور الوقاية من الحريق" (http://www.education.gov.bh) .

٧ـمراقبة الدورية للمعدات والاجهزة الميكانيكية ان الغاية من رقابة الاجهزة والمعدات هو لمعرفة الاضرار التي تؤدي الى توليد الاشتعال وذلك عن طريق اجراء الفحوصات الدورية الازمة للحد من حوادث الحريق وكتشافها مبكرا . (منشورات شركة التامين الوطنية)

٦.٢الغاية من تأمين الحريق:-

ان الحرائق بصورة عامة تبدأ بشكل صغير وينتج عنها خسائر قليلة اذا كان هناك معالجة للموقف في الوقت المناسب، واذا لم تتم المعالجة يؤدي ذلك الى انتشار الحريق بشكل سريع مع صعوبة اخماده وبذلك تحدث خسائر كبيرة في جميع اجزاء المكان فمثل هذه الخسائر قد تصل قيمتها الى حدود مادية كبيرة ليست بالأمر النادر الوقوع في أي بلد عليه فأن التامين من الحريق يعوض في مثل هذه الحالات عن قيمة الخسائر يشترط ان يكون مبلغ التامين كافيا لهذه الخسائر فعلى شركات التامين تعويض الخسائر الحاصلة للمؤمن عليها فيجب على الوثيقة ان تتضمن وبشكل تفصيلي عن جميع تلك المخاطر لحماية تلك الممتلكات . (محمد ناصر،٢٠٠٧: ٢٥).

٢ـ٧ اثر التامين من الحريق في الاقتصاد للتامين من الحريق دور فاعل ومؤثر في الاوضاع المالية للفرد وفي الاقتصاد القومي كمحصلة نهائية . لان الضمانات التي تقدمها شركة التامين الى الفرد او المؤسسة او المصنع في التعويض عند وقوع الحريق تمكنه من استعادة تجارته على النحو الذي كان عليه قبل وقوع الخسارة .(العنبكي،البلداوي،١٩٩٥: ١١٣) ومن الطبيعي ان ينعكس هذا الدور

الايجابي للتامين في الحفاظ على اموال الافراد وممتلكاتهم في الصيغة النهائية لحركة الانتاج في المجتمع. وكذلك يساهم هذا النوع من التامين في التشجيع على تطوير وسائل الوقاية من الحريق سواء اكان ذلك من ناحية تخفيض اقساط التامين بالنسبة للبناء ذي المواصفات غير قابلة للاشتعال او في حالة ادخال اساليب متطورة في مكافحة الحرائق فضلا عن مساهمته في خلق محفزات لدى الافراد لتجنب العوامل والمسببات لوقوع خطر الحريق .(ناصر ،١٩٩٨: ١١٥)

وللتامين من الحريق دور متميز في حقل التنمية الاقتصادية لاسيما في الدول النامية اذ يكون الانتاج السنة مرسوما في صيغ مخطط لها سلفا فيكون اخفاق اي جانب منه يؤثر سلبا في الجوانب الاخرى ومن هنا تبرز اهمية التي تعطيها تللك الدول لعناصر الانتاج وفروعه المختلفة وحرصها على ديمومة نشاط تلك العناصر وحمايته ضد الاخطار المختلفة ومنها الحريق .(عثمان، علي ،١٩٩١: ٣٤٤) . ان احتراق المصانع او المؤسسات وتضررها يمكن ان يكون سببا في اعاقة تنفيذ الخطط التنموية في البلاد فمثلا اذا انشا مصنع وحدث له حريق ادى بالمصنع بأكمله فهنا تضرر المجتمع ضررا كبيرا بإعادة بناء ما تلف من هذا المصنع واستعمال مواد وبذل عمل كان من الممكن استعماله في بناء مصنع جديد ، ينبغي هنا على شركات التامين بنقل عبء الخطر الى الخارج عن طريق عمليات اعادة التامين وهنا قد تخفف من اثر الحريق على الثروة العامة وذلك لتحمل شركات الاعادة جزء من هذا الخطر .(علوان، ٢٠١٤: ٨٢) .

٢ـ٨ تعويض شركات التامين:-

مبدأ التعويض: وهو المبدأ السادس والمهم من مبادئ التأمين القانونية والهدف الاساس من التأمين والذي يقضي بوضع المؤمَن له بعد وقوع الحادث المؤمَن منه في المركز المالي نفسه الذي كان عليه قبل وقوعه مباشرة بشرط الاَ يتعارض ذلك مع الشروط والقيود الواردة في الوثيقة (نيشوري: ٢٠٠٥، ٦).

يقوم هذا المبدأ على اعتبارات رئيسة منها الخشية من تعمد تحقيق الخطر المؤمَن منه وكذلك خوفا من المضاربة لأنه لو أتيح للمؤمَن له ان يعطى تعويضاً اكبر من الضرر فانه يجد مجالاً واسعاً للتربح والمضاربة (ابو عرابي: ٢٠١١، ٨٩).

القصد مما تقدم انه غير جائز تحقيق الربح لان في ذلك تشويه للتأمين وإبعاده عن غايته الاساس ومبرر وجوده. كان التعويض سابقاً في الدول الاوربية يعُد افضل ممارسة لنظام مسؤولية ارباب العمل لاسيما مع زيادة معدلات الحوادث المميتة في مناجم الفحم القيرية لان هذه المناجم تقدم فرصة عمل للعمال ، وكان في ذلك الحين مجازفة ومخاطر حقيقية تسفر عن مشاكل مميته داخل المناجم فضلا عن الخطر المعنوي الذي تجاهلته شركات التأمين بسبب ارتفاع التكاليف (Fishbac &

(Kanter: 2000, 17). ومع مرور الوقت وتحديداً في السنة١٩٠٧ وبعد ادخال انظمة التدقيق والرقابة على الاعمال تم تشريع قواعد جديدة للعمل والسلامة المهنية وتعويضات العمال سواء كانت في مناجم الفحم ام سكك الحديد ووضعت تطبيقات تقضي بتأمين العمال في الولايات المتحدة الامريكية وفي جميع القطاعات الخاصة للاستفادة من المنافع التعويضية. ومنذ ذلك الحين نُظمت قوانين ومبادئ تخص التعويضات لتتعدى تعويضات العمال وتشمل جميع الفئات والأفراد لان كل ما يحيط بهم معرض للخطر (كمال: ٢٠٠١ ، ٢).

تسوية تعويضات التامين من الحريق

اولا: النتائج المترتبة على مبدأ التعويض :-

ان النتائج المترتبة على مبدا التعويض في التامين من الحريق هي (Peverett ،٢٠٠٣: ١٧٣)

١ـ ان المؤمن له يستطيع ان يطالب بالتعويض عن الخسائر المادية المباشرة فقط اما الخسائر و الاضرار المادية غير مباشرة فلا تكون مضمونه مالم ينص عليها غطاء خاص كوثيقة التامين من خسائر الارباح بسبب الحريق .

٢ـ عندما تكون الخسائر والاضرار جزئية فلا يحق للمؤمن له ان يطالب بالتعويض عن خسارة كلية ولكن يحق له ان يطالب عن تلك الخسائر لا غير أي الجزئية التي تكبدها .

٣ـ عندما يعوض المؤمن له تعويضا كاملا من المؤمن فعليه ان ينقل جميع حقوقه اتجاه الغير المتسبب بالضرر المؤمن ضده ولا يحق للمؤمن له اخذ تعويض من الغير الطرف الثالث وهنا يقضي به مبدا الحلول .

٤ـ لا يحق للمؤمن له ان يحصل على اكثر من خسارته بغض النظر عن عدد الوثائق التي يحوزها فلا يستطيع ان يحصل من جميع مؤمنيه على اكثر من مبلغ خسارته وهذا ما يقضي به مبدأ المشاركة .

ثانيا:- مراحل تسوية تعويضات التامين من الحريق:-

تختلف اجراءات التعويضات في شركة التامين من شركة الى أخرى ولكنها في الاطار العام تكون جميعها متقاربه من بعضها البعض و تمر تسوية التعويضات التامين من الحريق بالمراحل التالية

١ـ الاخطار بالحادث:- "على المؤمن له ان يخطر شركة التامين فورا بالحادث وتتضمن وثائق التامين شرطا يقضي بذلك اذ تنص وثيقة التامين من الحريق عندنا في شرطها الحادي عشر بان "على المؤمن له عند وقوع أي تلف او ضرر ان يخطر به الشركة حالا " والقصد من الاخطار الفوري واضح

وهو احاطة الشركة علما في وقت مبكر بالحادث لكي تستطيع معرفة الاضرار والخسائر ومقدارها والحيلولة دون تصرف المؤمن له بالأموال المؤمن عليها وللنظر فيما اذا كانت الاضرار مشموله بالتغطية ".(اسامة ، موسى: ٢٠١٠: ٩١) وقد يعمد المؤمن له السيء النية الى استغلالها فيعمل على زيادة الاضرار والخسائر او يصطنع اضرارا وهمية بجلب اموال أخرى تالفة يضيفها الى انقاض الحريق ."يجب على المؤمن له ان يوضح للشركة في ظرف خمسة عشر يوما على الاكثر من حصول الحريق او أي مدة أخرى اطول تمنحها له الشركة كتابة المستندات الاتية" (منشورات شركة التامين الوطنية):-

ا- "كشف بالخسائر والاضرار التي نشأت عن الحادث اذ يتضمن جميع التفاصيل الدقيقة بقدر الامكان عن الاموال التي تضررت .

ب - بيان مفصل بجميع التأمينات الاخرى التي تكون قد ابرمت بالنسبة الى هذا الاموال كلها او بعضها ويجب على المؤمن له ان يقدم للشركة جميع التفصيلات التصحيحات والمقاييس والدفاتر والايصالات والقوائم وصور هذه المستندات والاوراق المؤيدة للتفاصيل المعطاة للشركة. "(مجازي، مجلة الحارس المصرية، العدد ٦٣، ١٩٨٥) .

- استمارة طلب التعويض :-

بعد الاخطار بالحادث فان شركة التامين تقدم الى المؤمن له استمارة طلب التعويض ليملا حقولها ويجيب على مجموعة من الاسئلة الواردة فيها ومن ثم يعيدها الى الشركة وان القصد من هذه الاسئلة هو التعرف على طبيعة الحادث وكيفية وقوعه وظروفه والاجراءات المتخذة بعد وقوعه وتفاصيل الاموال المطالب بالتعويض عنها ومبلغ المطالبة وعما اذا كان الحادث مشمولا بالتغطية ام لا .(عبد ربه ، ٢٠٠٦: ٥٨)

٣- تسوية الخسائر:-

"تعهد شركة التامين بالكشف على الاضرار وتسوية الخسائر اما الى موظفيها المختصين او الى خبراء تسوية الخسائر اذ يقوم هؤلاء او اولئك بالكشف الموقعي وصولا الى معرفة ظروف الحادث واسبابه ومبلغ الأضرار وما اذا كانت مشمولة بوثيقة التامين ام غير مشمولة ومبلغ التعويض المستحق" (Oakes،١٩٩٧: ٣٠).

"ان هذه المهمة تتطلب من القائم بها ان يكون ذات خبرة واطلاع في هذا المجال وشركات التامين غالبا ما ترسل الموظفين الاكفاء للقيام بهذه المهمة ولكنها على الاكثر تفضل ارسال خبراء التسوية لاسيما في الحوادث الحريق الكبيرة لأجراء كشف موقعي وتحديد ظروف الحادث واسبابه"(مهدي ، علوان ، ١٩٩١: ٩٧).

٤- كيفية تسوية التعويض:-

يعد التعويض من اهم الالتزامات التي وافق عليها المؤمن عند انعقاد عقد التامين وهذا الالتزام يقضي بوضع المؤمن له بالحالة نفسها التي كان عليه قبل وقوع الضرر . "اذ ان وثيقة التامين من الحريق في الشرط الرابع عشر من شروطها العامة بان للشركة الخيار بدلا من دفع مبلغ التلف او الضرر ان تعيد المال التالف او المتضرر او أي جزء منه الى ما كان عليه او تستبدله ولها كذلك ان تشترك مع المؤمنين الاخرين في مثل هذا الاجراء الا انها لا تكون ملزمة بإعادة المال الى ما كان عليه بشكل تام او كامل وانما بقدر ما تسمح به الظروف وان لا تكون الشركة ملزمة ان تنفق على الاعادة اكثر من المبلغ الذي سيعيد المال الى ما كان عليه وقت حصول التلف"(حجازي ، مجلة الحارس العدد ٧٧: ٢٠٠٢)." واذا هذه الوسيلة :-

أ- دفع مبلغ التعويض نقدا .
ب - تصليح المواد المتضررة او استبدالها .
جـ - اعادة البناء .

٣ـ دراسات السابقة:-

١.٣ د. عبد الباري "١٩٩٢" ((دراسة تحليلية لمسببات حوادث الحريق بشركات التامين الوطنية العاملة بسلطنة عمان)) تهدف هذه الدراسة الى تحديد الاسباب المختلفة لحوادث الحريق في العمليات المباشرة لسوق التامين المحلي لشركات التامين الوطنية بسلطة عمان تمهيدا لاستخدامها في تقدير درجة خطورة الاخطار عند قبول التامين وبالتالي تحديد الاسعار الملائمة وترشيد سياسة الخصومات في هذه الفرع توصلت هذه الدراسة الى النتائج الاتية :-أ. انخفاض معدل الاحتفاظ بفرع تامين الحريق بشركات التامين الوطنية عن المعدلات المتعارف عليها نتيجة لتذبذب نشاط الاكتتاب لهذا الفرع .
ب - انخفاض الوعي بمسببات الحريق واثرها لدى المؤمن لهم بصفة عامة .

٢.٣ عادل "١٩٩٦" ((التخطيط لمواجهة الكوارث في جمهورية مصر العربية))
قامت هذه الدراسة بتحليل ودراسة أسباب حوادث الحريق وتناولت الدور الايجابي لشركات التامين في مجال الوقاية من الحريق والمجالات التي يمكن لشركات التامين تناولها فيما يتعلق بالوقاية من الحريق .

توصلت هذه الدراسة الى النتائج الاتية :-
أ- هناك تصاعد مستمر في حوادث الحريق الناتجة عن العمليات الصناعية والانتاجية .
ب - حوادث الحريق المرتبطة بالتقدم الحضاري (مسببات كهربائية وصناعية) تمثل نسبة كبيرة من حوادث الحريق .
ج - حوادث الحريق بسبب الاهمال تمثل حوالي ٤٥% من اجمالي عدد حوادث الحريق .

٣-٣ عبد علي "١٩٨٢" ((التعويض في تأمين السيارات الإلزامي والتكميلي))
التذبذب السريع في عدد التعويضات بسبب الحوادث وكيفية التوازن في دفع مبالغ التعويضات الى اصحابها المتضررين من جراء تحقق الخطر المؤمن ضده.
توصلت هذه الدراسة الى النتائج الاتية :-
على الرغم من أن عدد التعويضات كان متذبذبا بالزيادة والنقصان إلا أن مبالغ التعويضات تتصاعد بسرعة وهذا ناتج عن زيادة الحوادث أدى إلى زيادة عدد التعويضات و زيادة أسعار المواد الاحتياطية ومن ثم زيادة تكلفة تصليح وصيانة السيارات والذي يشكل عاملا رئيسا في زيادة مبالغ التعويضات. كما يتطرق البحث إلى التعويضات بصورة عامة لكل محافظ وفروع التأمين وكيفية تقديم الخدمة التعويضية وحسم التعويضات وتأثيرها في مصداقية شركات التأمين وأخلاقيات العملية التعويضية وسلوكيات الموظفين.

٤- منهجية البحث:-

١.٤ مشكلة البحث :- ان الزيادة الحاصلة في المطالبات بالتعويض هي لتطور حوادث الحريق عما كانت عليه قبل عام ٢٠٠٣ وبعده وزيادة حدة الخطر لاسيما في البيئة العراقية غير المستقرة يعود للتساؤلات الأتية :-

١. كيف يمكن ان نجنب شركات التامين دفع تعويضات غير مستحقة لمرتكبين حرائق عمدا؟
٢. ماهي وسائل الوقاية من الحريق لتقليل الخسارة ؟
٣. كيفية التسعير والتميز بين اخطار الحريق ؟
٤. هل يؤثر غياب الوعي بالأخطار الاضافية من شركات التامين في عدم الاقبال على وثائق تامين الحريق؟

٢.٤ اهداف البحث:-

١- معرفة مدى توافر وسائل السلامة التي تسعى للحد من حوادث الحريق .

٢- معرفة مدى تطبيق الإجراءات الوقائية التي تهدف للحد من حوادث الحريق.

٣- تعرف على المعوقات التي تحول دون تقديم وتطبيق وسائل السلامة .

٤- محاولة التوصل للمقترحات التي من الممكن وضعها لتفعيل الاستفادة من تقليل حوادث الحريق

٥-بحث واقع التأمين من الحريق في العراق في ظل الوضع غير المستقر في المجتمع العراقي.

٣.٤ اهمية البحث :

تتمثل اهمية البحث في محاولة إضافة معلومات جديدة على المستوى الاكاديمي لتطور حوادث الحريق وكيفية الوقاية من الحرائق فضلا عن توعية الافراد والمؤسسات للوقاية من الحرائق على المستوى العملي واتخاذ اساليب الوقاية الحديثة لمنع او تقليل حوادث الحريق .

٤.٤ فرضية البحث-:

لقد اعتمدت فرضيات البحث على أساس العلاقة المنطقية بين المتغيرات وعليه صيغت الفرضية الرئيسة الأولى كالآتي:-

اولا: هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين طبيعة حوادث تأمين الحريق ومسبباتها وحجم التعويض.

وتفرعت من الفرضية الرئيسة الاولى اربع فرضيات فرعية هي:

١) هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين التماس الكهربائي وحجم التعويض.
٢) هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الفعل العمدي وحجم التعويض.
٣) هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الوقاية من الحريق وحجم التعويض.
٤) هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الارهاب وحجم التعويض.

٤.٥ منهج البحث:-

استند الباحث في اثبات فرضيته على منهجا تاريخيا ومنهجا تحليليا و الاساليب الاحصائية في ذلك

٤.٦ حدود البحث :-

1. حدود البحث الزمانية: أ. حدود الدراسة :- جرت الدراسة في العام الدراسي ٢٠١٤ـ ٢٠١٥

ب ـ حدود البحث :- البيانات التاريخية للمدة ١٩٩٨ ـ ٢٠١٣

2. حدود البحث المكانية:

عينة في شركات التأمين العامة

٥ـالتحليل التطبيقي:-

٥ـ١اختبار علاقة الارتباط

الفرضية الرئيسة :- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية بين طبيعة حوادث تامين الحريق ومسبباتها وحجم التعويض .

عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين حوادث تامين الحريق على حجم التعويض H0

وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين حوادث تامين الحريق على حجم التعويض H1

جدول (١) علاقة الارتباط بين حوادث تامين الحريق على حجم التعويض

المحاور	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
حوادث تامين الحريق (المتغير المستقل)	٤,١٨	3	٣٠٨٧٥.	٠,٦٢	**0.000**
محور التعويض (المتغير التابع)	4.135		0.4032		

من خلال ملاحظة النتائج اعلاه ان قيمة الوسط الحسابي لحوادث تامين الحريق (المتغير المستقل) فكانت نسبته(٤,١٨) واما بالنسبة لقيمة الوسط الحسابي لمحور التعويض (متغير التابع) فكانت نسبته (٤,١٣٥) وهما اعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (٣). وان الانحراف المعياري لمتغير حوادث تامين الحريق فكانت (٠,٣٠٨٧) وبالنسبة لمحو التعويض فكان الانحراف المعياري له(٠,٤٠٣٢) . ان معامل الارتباط الذي يقيس قوة العلاقة بين حوادث تامين الحريق و حجم التعويض فكانت (٠,٦٢) وهي علاقة قوية وطردية ، اما بالنسبة لمستوى الدلالة فكان(٠,٠٠٠) وهو اقل من مستوى الدلالة المعتمد (٠,٠٥) وهذا يعني قبول الفرضية البديلةH1 أي ان العلاقة ذات مستوى معنوية بين معدل حوادث تامين الحريق وحجم التعويض. وتتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية :-

اولا:- الاحصاءات الوصفية لدور التماس الكهربائي على حجم التعويض بمعنى(العلاقة بين التماس الكهربائي وحجم التعويض) عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين التماس الكهربائي على حجم التعويض H0

وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين التماس الكهربائي على حجم التعويض H1

جدول (٢) علاقة الارتباط بين التماس الكهربائي و حجم التعويض

المحاور	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
محور التماس الكهربائي (المتغير المستقل)	٤,٢٤٤	3	0.3576	٠,٥٧٠	**0.002**
محور التعويض (المتغير التابع)	4.135		0.4032		

من خلال ملاحظة النتائج اعلاه ان قيمة الوسط الحسابي للتماس الكهربائي (المتغير المستقل) فكانت نسبته(٤,٢٤٤) واما بالنسبة لقيمة الوسط الحسابي لمحور التعويض (متغير التابع) فكانت نسبته (٤,١٣٥) وهما اعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (٣). وان الانحراف المعياري لمتغير التماس

الكهربائي فكانت (٠,٣٥٧٦) وبالنسبة لمحو التعويض فكان الانحراف المعياري له(٠,٤٠٣٢) . ان معامل الارتباط الذي يقيس قوة العلاقة بين التماس الكهربائي و حجم التعويض فكانت (٠,٥٧٠) وهي علاقة قوية وطردية ، اما بالنسبة لمستوى الدلالة فكان(٠,٠٠٢) وهو اقل من مستوى الدلالة المعتمد (٠,٠٥) وهذا يعني قبول؟الفرضية؟البديلةH1 أي ان العلاقة ذات مستوى معنوية بين معدل التماس الكهربائي وحجم التعويض.

ثانيا :- الاحصاءات الوصفية لدور الفعل العمدي على حجم التعويض بمعنى (العلاقة بين الفعل العمدي وحجم التعويض).

عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الفعل العمدي على حجم التعويض H0

وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الفعل العمدي على حجم التعويض H1

جدول (٣) العلاقة بين الفعل العمدي على حجم التعويض

المحاور	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
محور الفعل العمدي (المتغير المستقل)	٤,٠٩٢٥	3	٤٥٤٥0.	٠,٢٧٣	**0.003**
محور التعويض (المتغير التابع)	4.135		0.4032		

من خلال ملاحظة النتائج اعلاه ان قيمة الوسط الحسابي للفعل العمدي (المتغير المستقل) فكانت نسبته(٤,٠٩٢٥) واما بالنسبة لقيمة الوسط الحسابي لمحور التعويض (متغير التابع) فكانت نسبته (٤,١٣٥) وهما اعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (٣). وان الانحراف المعياري لمتغير الفعل العمدي فكانت (٠,٤٥٤٥) وبالنسبة لمحو التعويض فكان الانحراف المعياري له(٠,٤٠٣٢) . ان معامل الارتباط الذي يقيس قوة العلاقة بين حوادث تامين الحريق و حجم التعويض فكانت (٠,٢٧٣) وهي علاقة طردية ، اما بالنسبة لمستوى الدلالة فكان(٠,٠٠٣) وهو اقل من مستوى الدلالة المعتمد (٠,٠٥) وهذا يعني قبول الفرضية البديلةH1 أي ان العلاقة ذات مستوى معنوية بين معدل الفعل العمدي وحجم التعويض.

ثالثا:- الاحصاءات الوصفية لدور الوقاية من الحريق على حجم التعويض بمعنى (العلاقة بين الوقاية من الحريق وحجم التعويض).

عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الوقاية من الحريق على حجم التعويض H0

وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الوقاية من الحريق على حجم التعويض H1

جدول (٤) العلاقة الوقاية من الحريق على حجم التعويض

المحاور	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
محور الوقاية من الحريق (المتغير المستقل)	٤,٢٧٥	3	٤٦١٤٥.	٠,٥٢	**0.001**
محور التعويض (المتغير التابع)	4.135		0.4032		

من خلال ملاحظة النتائج اعلاه ان قيمة الوسط الحسابي للوقاية من الحريق (المتغير المستقل) فكانت نسبته(٤,٢٧٥) واما بالنسبة لقيمة الوسط الحسابي لمحور التعويض (متغير التابع) فكانت نسبته (٤,١٣٥) وهما اعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (٣). وان الانحراف المعياري لمتغير الوقاية من الحريق فكانت (٠,٤٦١٤) وبالنسبة لمحو التعويض فكان الانحراف المعياري له(٠,٤٠٣٢) . ان معامل الارتباط الذي يقيس قوة العلاقة بين الوقاية من الحريق و حجم التعويض فكانت (٠,٥٢) وهي علاقة قوية وطردية ، اما بالنسبة لمستوى الدلالة فكان(٠,٠٠١) وهو اقل من مستوى الدلالة المعتمد (٠,٠٥) وهذا يعني قبول الفرضية البديلةH1 أي ان العلاقة ذات مستوى معنوية بين معدل الوقاية من الحريق وحجم التعويض.

رابعا:- الاحصاءات الوصفية لدور الارهاب على حجم التعويض بمعنى (العلاقة بين الارهاب وحجم التعويض)

عدم وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الارهاب على حجم التعويض H0

وجود علاقة ذات دلالة معنوية بين الارهاب على حجم التعويض H1

جدول (٥) العلاقة بين الارهاب على حجم التعويض

المحاور	الوسط الحسابي	الوسط الفرضي	الانحراف المعياري	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
محور الارهاب (المتغير المستقل)	٤,١٠٨٦	3	٥٠٩٧٥.	٠,٢٣	**0.16**
محور التعويض (المتغير التابع)	4.135		0.4032		

من خلال ملاحظة النتائج اعلاه ان قيمة الوسط الحسابي للإرهاب (المتغير المستقل) فكانت نسبته(٤,١٠٨٦) واما بالنسبة لقيمة الوسط الحسابي لمحور التعويض (متغير التابع) فكانت نسبته (٤,١٣٥) وهما اعلى من قيمة الوسط الفرضي البالغة (٣). وان الانحراف المعياري لمتغير الارهاب فكانت (٠,٥٠٩٧) وبالنسبة لمحو التعويض فكان الانحراف المعياري له(٠,٤٠٣٢) . ان معامل الارتباط الذي يقيس قوة العلاقة بين الارهاب و حجم التعويض فكانت (٠,٢٣) وهي علاقة طردية ، اما بالنسبة لمستوى الدلالة فكان(٠,١٦) وهو اعلى من مستوى الدلالة المعتمد (٠,٠٥) وهذا يعني قبول الفرضية العدمH0 أي ان العلاقة لا توجد هناك مستوى معنوية بين الارهاب وحجم التعويض.

٦. الاستنتاجات والتوصيات:-

٦ـ١ الاستنتاجات:-

١ـ يرى الباحث كثرة الحرائق يعود الى التماس الكهربائي وقد تشكل النسبة الاكبر بين انواع الحرائق الاخرى وسبب يعود الى الاسلاك المتدلية والمبعثرة وغير النظامية مما يؤدي الى الحرائق وبشكل متزايد.

٢ـ تفتقر شركات التامين إلى الملاكات أصحاب الشهادات العليا في المجال التخصصي للتأمين من الحريق ،مما يجعلها لا تعتمد على أسس علمية وإنما على أساس الخبرة فحسب ،مما ينعكس على أداء تسويق وثيقة التامين من الحريق.

٣ـ تقوم الشركة بالدورات التدريبية لموظفي الشركة ولكن بالشكل القليل ،مما ينعكس على تطوير وثيقة التامين من الحريق وإدخال التقنيات عليه ، لذا يؤدي إلى بقاء استخدامه بالشكل التقليدي .

٤. قلة استعمال التقنيات اللازمة في الشركات التي تساعد على تحليل البيانات ومعالجتها بالشكل الدقيق والسريع ، فضلا عن خزنها واسترجاعها في أي وقت، وكذلك عدم وجود نظام معلوماتي حديث يقدم لشركات التأمين سهولة الحصول على البيانات المهمة عن حوادث الفعل العمدي(الاحتيال) السابقة ،و عدم وجود قاعدة بيانات مشتركة بين شركات التأمين مما يتيح للمحتالين فرص اضافية للقيام بأعمالهم الاحتيالية.

٥ـ نقص الامكانات البشرية المؤهلة لكشف حالات الفعل العمدي.

٦ـ اعتماد شركات التامين على خبرة موظفيها في الكشف عن الحريق وقلة استخدام الاجهزة الحديثة في الكشف عن الحريق.

٦ـ٢التوصيات:-

عبرً ما تم استنتاجه في ما سبق في ما يأتي التوصيات التي يمكن الإفادة منها في تطور اسباب حوادث تامين الحريق:

١ـ ضرورة التزام مكتتبي فرع الحريق بشركات التأمين بمجموعة من الضوابط لتهيئة سبل الوقاية للممتلكات المؤمن عليها، منها تحديد الأخطار الكبيرة المطلوب دراسة مصادر خطورتها وتحديد وسائل الوقاية المناسبة.

٢ـ أنشاء قاعدة بيانات ونظام معلوماتي حديث تدُرج به جميع حالات الفعل العمدي بين شركات التامين العراقية (العامة والاهلية) ، وكذلك إعداد قاعدة بيانات للعملاء وحظر نقل العمليات من شركة إلى أخرى حتى تتمكن من الدراسة الفنية لقبول الخطر وتحديد السعر المناسب.

٣ـ على شركات التأمين أن تقوم بتأهيل الملاكات العاملة لديها وكذلك ادخال الوسائل والاساليب الحديث في معرفة سبب الحادث وعدم الاعتماد بشكل كبير على الخبرة .

٤ـ العمليات الجديدة والمعروضة لأول مرة على المكتتب ان يراعى الدقة في قبولها وتحديد سعرها اما الخطر المعروض بصفة عامة سواء في الشركة ام في سوق التامين ككل .

٥ـ تخصيص مبالغ خاصة لتطوير وتدريب العاملين في شعبة تامين من الحريق بشكل مستمر من اجل مواكبة المتغيرات الحاصلة .

٧ـ المراجع:-

١ـ حامد جاسم حمادي ، التامين من الحريق وتطبيقاتها على المخازن ،عن بحث مقدم الى جامعة بغداد لنيل شهادة الدبلوم العالي في ادارة التامين ،١٩٧٧

٢ـ علوان، طلال ناظم ،التامين من الحريق الاخطار الاضافية ،المكتبة الوطنية ، العراق ـ بغداد عام ٢٠١٤،ط١

٣ـ الكاشف ،محمد محمود ،علي، عبد الله صميدة، ابو بكر، عيد احمد، ادارة الخطر والتامين ،دار النهضة العربية ، العربية ،٢٠٠٤.

٤ـ عبد الله ،سلامة، الخطر والتامين ـ الاصول العلمية والعملية، و دار النهضة العربية / القاهرة : ١٩٧٦.

٥ـ سيد ،شوقي سيف النصر ، التامين الاصول العلمية والمبادئ العلمية : بدون سنة

٦ـ ابو بكر، عيد احمد، السيفو ،وليد اسماعيل ، ادارة الخطر والتامين ،دار اليازوري عام ٢٠٠٩

٧ـ عباسي، عاطف ، التحقق في الحرائق والحوادث ذات منشأ كهربائي ،دار جليس الزمان : ٢٠٠٨

٨ـ الضلعان، خالد علي ، الكشف عن وسائل البترولية في حوادث الحريق العمد ، الرياض ، رسالة ماجستير : ١٩٩٠

٩ـ فهد بن ابراهيم المرشد ، مهارات التحقيق في حوادث الحريق العمد ، الرياض ، ماجستير : ٢٠٠٤

١٠ـ فاكر محمد الغرايبة ، الأمن الاجتماعي، الإرهاب وحقوق الإنسان في الشرق الأوسط، عمان-الأردن،٢٠٠٥.

١١ـ فاضل، خليل ، سيكولوجية الإرهاب السياسي، ط١، القاهرة، ١٩٩١

12ـ قسطنطين، فؤاد نيسان، الإرهاب الدولي- دراسة تحليلية في طبيعة الظاهرة ومكانتها في التقاليد والممارسات الصهيونية، رسالة ماجستير ، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ١٩٩٩.

١٣ـ مجلة الاتحاد العام العربي ، اساليب الوقاية من الحريق العدد الخامس ١٩٦٩

١٤ـ ناصر، محمد، أساسيات التامين بمفهوميها النظري والتطبيقي مؤسسة الوراق عمان – الأردن عام ٢٠٠٧

١٥ـ طعيمة، ثناء محمد، محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيقي العملي إيترك للنشر القاهرة – مصر عام ٢٠٠٢

١٦ـ العنبكي، جبار صبري محمد، البلداوي، علاء عبد الكريم، النظرية العامة للتامين : ١٩٩٥.

١٧ـ ناصر ، محمد جودت ، ادارة اعمال التامين ـ بين النظرية والتطبيق ،محدلاوي ،١٩٩٨

١٨ـ مجلة كهرباء العرب ، العدد ١٦ : ٢٠١٠

١٩ـ فلاح ،عز الدين ، التامين مبادئه وانواعه ، دار اسامة / الاردن: ٢٠٠٨

20. http://ar.wikipedia.org٢٠
21. http://www.alsharqpaper.com
22. عبد العزيز الفكي http://www.insurance4arab.com
23. http://www.education.gov.bh
24. http://ar.wikipedia.org
25. Price ,fishback ,& shawn kantor .Aprelude to the welfare state "the origins of workers compensation" Chicago :university of Chicago,2000
26. E J Peverett ,Fire Insurance Law & Claims -; The Chartered Institute of Loss Adjusters, 2003
27. A J Oakes, Fire Insurance; Risk and Claims Blackwell Science, 1997